

قرار أميري رقم (81) لسنة 2008 بتعديل تشكيل المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار 81 2008/

عدد المواد: 3

فهرس الموضوعات

المواد (1-3)

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الأميري رقم (1) لسنة 2008 بإعادة تشكيل مجلس الوزراء،
وعلى القرار الأميري رقم (37) لسنة 2001 بإنشاء المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار، والقرارات المعدلة له،
وعلى القرار الأميري رقم (15) لسنة 2007 بتعديل تشكيل المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار،
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1

يضاف وزير الأعمال والتجارة، إلى عضوية المجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار.

المادة 2

يُلغى القرار الأميري رقم (15) لسنة 2007 المشار إليه.

المادة 3

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.